

آلية انتساب عضو (عامل) للجمعية العمومية

بجمعية زلفى النسائية للخدمات الاجتماعية

بناءً على المادة الثامنة من اللائحة الأساسية للجمعية:

١. يكون العضو عاملاً في الجمعية إذا اشترك في تأسيس الجمعية، أو التحق بها بعد قيامها وقبل مجلس الإدارة عضويته، وكان من المتخصصين أو المهتمين أو الممارسين لتخصيص الجمعية.

٢. يجب على العضو العامل في الجمعية:

أ. دفع اشتراك سنوي في الجمعية مقداره (٢٠٠) ريال.

ب. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها.

ج. عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.

د. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

هـ. أن تكون سعودية الجنسية.

و. أن لا يقل المؤهل الدراسي عن المتوسط.

ز. أن تلتزم بأخلاقيات الانتساب للجمعية.

ح. أن تقدر قيمة العمل وفق فرق العمل ومتعاونة.

٣. يحق للعضو العامل ما يأتي:

أ. الاشتراك في أنشطة الجمعية.

ب. الاطلاع على مستندات الجمعية ووثائقها ومنها القرارات الصادرة في الجمعية سواء كانت من الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة أو المدير التنفيذي أو غيرهم

ج. الاطلاع على الميزانية العمومية للجمعية ومرفقاتها في مقر الجمعية وقبل عرضها على الجمعية العمومية.

د. حضور الجمعية العمومية.

هـ. التصويت على قرارات الجمعية العمومية إذا أمضى ستة أشهر من تاريخ التحاقه بالجمعية.

و. تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري

ز. الاطلاع على المحاضر والمستندات المالية في مقر الجمعية.

ح. دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاجتماع غير عادي بالتزامن مع ٢٥% من الأعضاء الذين لهم حق حضور الجمعية العمومية

ط. للعضو أن يخاطب الجمعية العمومية بخطاب يصدر منه يوجهه إلى مجلس الإدارة ، وللجمعية أن تخاطب العضو بخطاب يصدر من مجلس الإدارة أو ممن يفوضه المجلس يسئل إلى العضو شخصياً ، أو يرسل له عبر أي من عناوينه المقيمة في سجل العضوية.

ي. الإنابة كتابة لأحد الأعضاء لتمثيله في حضور الجمعية العمومية.

ك. الترشح لعضوية مجلس الإدارة، وذلك بعد مدة لا تقل عن ستة أشهر التحاقه بالجمعية وسداده الاشتراك.

٤. للعضو العامل مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحه، وعلى مجلس الإدارة أو من يفوضه تقديم الجواب عبر الوسيلة ذاتها أو عبر عنوانه المقيم في سجل العضوية.

يعتمد

رئيسة مجلس إدارة جمعية زلفى النسائية للخدمات الاجتماعية

لطيفة عبدالرحمن العوجان

آلية انتساب عضو (منتسب) للجمعية العمومية

بجمعية زلفى النسائية للخدمات الاجتماعية

بناءً على المادة التاسعة من اللائحة الأساسية للجمعية:

١. يكون العضو منتسباً في الجمعية إذا تقدم بطلب عضوية للجمعية وظهر عدم انطباق أحد شروط العضوية العاملة عليه وصدر قرار من مجلس الإدارة بقبوله عضواً منتسباً، أو تقدم بطلب العضوية منتسباً.

٢. يجب على العضو المنتسب في الجمعية:

أ. دفع اشتراك سنوي مقداره (١٥٠) ريال.

ب. التعاون مع الجمعية ومنسوبيها لتحقيق أهدافها.

ج. عدم القيام بأي أمر من شأنه أن يلحق ضرراً بالجمعية.

د. الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.

٣. يحث للعضو المنتسب ما يأتي:

أ. الاشتراك في أنشطة الجمعية.

ب. تلقي المعلومات الأساسية عن نشاطات الجمعية بشكل دوري كل سنة مالياً.

ج. الاطلاع على مستندات الجمعية ووثائقها.

٤. للعضو المنتسب مخاطبة الجمعية عبر أي وسيلة متاحة، وعلى مجلس الإدارة أو من يفوضه

تقديم الجواب عبر الوسيلة ذاتها أو عبر عنوانه المقيّد في سجل العضوية.

يعتمد

رئيسة مجلس إدارة جمعية زلفى النسائية للخدمات الاجتماعية

لطيفة عبدالرحمن العوجان

المملكة العربية السعودية
جمعية زُلفى النسائية للخدمات الاجتماعية



جمعية زُلفى النسائية للخدمات الاجتماعية
Zulfa female Social Services Association

استمارة طلب عضوية

جمعية زُلفى النسائية للخدمات الاجتماعية
Zulfa female Social Services Association

مرخصة من وزارة العمل و التنمية الاجتماعية
(رقم الترخيص 1455)

☎ 0503383873

☎ 0503383843

📱 @zulfa1441 📧 @zulfa.1441

✉ Zulfa1441@hotmail.com

استمارة طلب عضوية

بعد اطلاعي على المادة السابعة في اللائحة التنظيمية لجمعية زُلفى النسائية للخدمات الاجتماعية ، ودعماً في المساهمة في تحقيق أهداف الجمعية، فإنني اتقدم بطلب الاشتراك بعضوية عضو منتسب باشتراك سنوي 150 ريال، و التزم بجميع شروط العضوية.

الاسم: رقم الهوية
المؤهل التخصص
الوظيفة جهة العمل
رقم الجوال البريد الإلكتروني

وسيتم سداد اشتراك العضوية بالطرق التالية:

☐ نقد ☐ شيك ☐ إيداع

حساب زُلفى بنك الانماء. SA9105000068202564047000

حساب زُلفى بنك الراجحي. SA3680000121608010508038

نأمل بعد التحويل ارسال صورة على جوالات الجمعية أو تسليمها في مقر الجمعية

تقدم جمعية زُلفى النسائية للخدمات الاجتماعية خدمات تطوعية ففي حالة رغبتك بالانضمام في عمل تطوعي نأمل افادتنا بالمهارات التي من الممكن المشاركة بها:.....

.....